

أضواء البيان

@ 124 @ مساوية لمسافة بلده ، وبعضهم يكفي عنده سفر مسافة القصر ، وبعضهم يقول :
يكفيه أن يرجع لإحرام الحج إلى ميقاته ، وقد قدمنا أقوالهم مفصلة ، ودليلهم في ذلك ما
فهموه من قوله تعالى { ذَٰلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ } قالوا : لا فرق بين حاضي المسجد الحرام ، وبين غيرهم ، إلا أن غيرهم
ترفهوا بإسقاط أحد السفرين الذي هو السفر للحج ، بعد السفر للعمرة ، وإن سافر للحج بعد
العمرة زال السبب ، فسقط الدم بزواله ، وعضدوا ذلك بآثار رووها ، عن عمر وابنه رضي
الله عنهما ، وقد قدمنا قولنا العلماء في الشيء الذي ترجع إليه الإشارة في قوله : { ذَٰلِكَ
لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ } وناقشنا أدلتهم ،
وبينا أنه على القول الذي يراه البخاري رحمه الله ، ومن وافقه : أن الإشارة راجعة إلى نفس
التمتع وأن أهل مكة لا متعة لهم أصلاً ، فلا دليل في الآية على أقوال الأئمة التي ذكرنا ،
وعلى القول الآخر أن الإشارة راجعة إلى حكم التمتع وهو لزوم ما استيسر من الهدى ، والصوم
عند العجز عنه لا نفس التمتع فاستدلال الأئمة بها على الأقوال المذكورة له وجه من النظر
كما ترى . .

والحاصل : أن استدلالهم بها إنما يصح على أحد التفسيرين في مرجع الإشارة في الآية ، وقد
قدمنا الكلام على ذلك مستوفى . .

والأحوط عندي : إرافة دم التمتع ، ولو سافر لعدم صراحة دلالة الآية ، في إسقاطه ،
ولاحتمال الآخر الذي تمسك به البخاري والحنفية كما تقدم إيضاحه . وممن قال بذلك الحسن
واختاره ابن المنذر لعموم الآية قاله في المغني . والعلم عند الله تعالى . .

الشرط الرابع : أن يكون من غير حاضي المسجد الحرام ، فأما إذا كان من حاضي المسجد
الحرام فلا دم عليه لقوله تعالى : { ذَٰلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ } . .

وأظهر الأقوال أهل العلم عندي في المراد بحاضي المسجد الحرام : أنهم أهل الحرم ومن
بينه وبينه مسافة لا تقصر فيها الصلاة ، لأن المسجد الحرام ، قد يطلق كثيراً ويراد به
الحرم كله ، ومن على مسافة دون مسافة القصر ، فهو كالحاضر ، ولذا تسمى صلاته إن سافر من
الحرم ، إلى تلك المسافة صلاة حاضر ، فلا يقصرها لا صلاة مسافر ، حتى يشرع له قصرها فظهر
دخوله في اسم حاضي المسجد الحرام ، بناء على أن المراد به جميع الحرم ، وهو الأظهر
خلافاً لمن خصه بمكة ، ومن خصه بالحرم ، ومن عممه في كل ما دون الميقات ،

